الأمم المتحدة

A/C.3/72/SR.37

الجمعية العامة

الدورة الثانية والسبعون

Distr.: General
15 January 2017
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السابعة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد غونارسون ..... (أيسلندا)

المحتويات

البند ٧٠ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

البند ٧١ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

17-19091X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥

البند ٧٠ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

(أ) **القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب** (A/72/18 و A/72/291)

(ب) **التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما** (A/72/285 و A/72/287 و A/72/319 و A/72/323 و A/72/324)

البند ٧١ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (A/72/286 و A/72/317)

١ - **السيدة لو هوي** (رئيسة قسم الشؤون الحكومية الدولية والاتصال والدعم البرنامجي التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان): عرضت مذكرة الأمانة العامة بشأن فريق الخبراء البارزين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان (A/72/285). وقالت إن الخبيرين شاركا في الدورة الرابعة عشرة للفريق الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعَّال لإعلان وبرنامج عمل ديربان التي عقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وأنه قد ورد ترشيحان فيما يتعلق بملء الشواغر القائمة في الفريق.

٢ - وقدمت تقرير الأمين العام بشأن برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (A/72/323)، فقالت إن البرنامج يركز على تعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي. وقد أُبرزت في التقرير الممارسات الجيدة والتوصيات المتعلقة بتحسين حالة حقوق الإنسان المتعلقة بهن، وشملت التوصيات الواردة في التقرير وضع إطار تشريعي وسياساتي من أجل تعميم مراعاة منظور جنساني متعدد الجوانب للسياسات العامة.

٣ - وانتقلت إلى الحديث عن تقرير الأمين العام بشأن دعوة عالمية للعمل من أجل اتخاذ إجراءات للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/72/324)، فقالت إن التقرير تضمن مناقشة للإطار التشريعي والإداري، ودور الآليات الوطنية وتدابير المنع والتثقيف والحماية، ضمن أمور أخرى. وأضافت أن ثمة اتجاهات مقلقة ظهرت خلال السنوات القليلة الماضية لمواقف وأعمال عنف دافعها العنصرية وكراهية الأجانب وتتسم بعداء متزايد. والالتزام بإجراء حوار بين الثقافات والتسامح واحترام التنوع من الأمور الأساسية لإحراز تقدم في هذا الصدد.

٤ - وقدمت تقرير الأمين العام بشأن الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير (A/72/317)، فقالت إنه يتضمن موجزاً للمناقشات والقرارات المتعلقة بإعمال الحق في تقرير المصير في إطار أنشطة هيئات الأمم المتحدة الرئيسية وآليات حقوق الإنسان. وأضافت أن التنفيذ الفعَّال لحق تقرير المصير سيسهم في زيادة التمتع بحقوق الإنسان والسلام والاستقرار، ومن ثم منع نشوب النزاعات.

٥ - **السيد غوميدز** (رئيس فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي): قدم تقرير الفريق العامل (A/72/319)، فقال إن الدورة التاسعة عشرة للفريق، التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، كانت اجتماعا مغلقاً بشأن تحليل التقدم المحرز في تنفيذ ولاية الفريق العامل. أما دورته العشرون، التي عقدت في نيسان/أبريل ٢٠١٧، فكانت اجتماعا مفتوحا ركز على موضوع ”عدم تخلف أحد عن الركب: السكان المنحدرون من أصل أفريقي وأهداف التنمية المستدامة“. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام الفريق العامل أيضا بزيارتين إلى كندا وألمانيا، وشعر بالارتياح لاستعداد الحكومتين للدخول في حوار، وللتعاون والالتزام بمكافحة التمييز العنصري وتنفيذ توصياته المتعلقة بحقوق الإنسان. وقُدِّم تقريرا زيارتيّ كندا وألمانيا إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والثلاثين بوصفهما الوثيقتين (A/HRC/36/60/Add.1 و A/HRC/36/60/Add.2)، على التوالي.

٦ - واستطرد قائلا إن الفريق العامل يواصل إرسال البلاغات المتعلقة بمزاعم انتهاكات حقوق الإنسان التي تدخل ضمن ولايته، ويُعرب عن امتنانه للدول التي قدمت معلومات واتخذت إجراءات لمعالجة المسائل المثيرة للقلق. وقد أصدر الفريق العديد من البيانات الإعلامية، بما في ذلك بيانات مشتركة مع ولايات أخرى، بشأن مسائل مثل التنميط العنصري، والتحريض على الكراهية والقتل العنصريين، وزاد من تعاونه مع المؤسسات المالية والإنمائية. وأضاف إن المجتمع المدني يسهم إسهاما كبيرا في عمل الفريق العامل عن طريق رصد الحالة على الأرض والإبلاغ عن المظاهر الشائعة للعنصرية

الهيكلية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وكراهية الأفريقيين وما يتصل بذلك من تعصب يواجهه المنحدرون من أصل أفريقي.

٧ - وذكَّر الدول الأعضاء بالالتزامات التي قطعتها على نفسها إزاء المنحدرين من أصل أفريقي في إعلان وبرنامج عمل ديربان. وقال إنه وإن كان يرحب بزيادة التركيز على القضايا التي يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي نتيجة للعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي والاجتماع الإقليمي المقبل لأوروبا ووسط آسيا وأمريكا الشمالية، إلا أن الأمر يتطلب اتخاذ إجراءات إضافية لمواجهة العنف المفرط والتعصب العنصري والكراهية مما لا يزال يواجهه المنحدرون من أصل أفريقي. وعلى الدول الأعضاء أن تتصدى للأسباب الجذرية للتمييز العنصري في مناقشة مخلصة للتاريخ وصلته بالعنصرية المعاصرة. وفضلا عن ذلك، ينبغي أن تغتنم جميع الدول الأعضاء والأطراف المعنية فرصة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي لتكثيف الجهود من أجل احترام حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي وحمايتها وإعمالها. وينبغي لها أيضا أن تسعى بشكل عاجل إلى التوصل إلى توافق آراء بشأن إنشاء منتدى المنحدرين من أصل أفريقي حتى يمكن عقده في أقرب وقت ممكن.

٨ - **السيدة ديدريكس** (جنوب أفريقيا): قالت إنه ينبغي أن تستند الجهود المبذولة لإزالة العقبات أمام المنحدرين من أصل أفريقي ووضع نظام اقتصادي جديد قائم على عدم التمييز إلى إعلان وبرنامج عمل ديربان. وإن الدول الأعضاء التي لا تتصدى للعنصرية الهيكلية المستمرة التي يواجهها المنحدرون من أصل أفريقي ستُعرض للخطر تحقيق أهداف التنمية المستدامة وهدف عدم تخلف أحد عن الركب. وأضافت أن منتدى المنحدرين من أصل أفريقي بالغ الأهمية في هذا الصدد بوصفه آلية تشاورية تجمع بين المنحدرين من أصل أفريقي والدول الأعضاء والأطراف المعنية الأخرى. وأشارت إلى أهمية البيانات المصنفة واستفسرت عن القيمة المضافة التي ستقدمها مؤشرات المساواة العرقية للقضاء على التمييز العنصري.

٩ - **السيدة واكر** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن التركيز خلال الاجتماع العشرين للفريق العامل على الروابط بين المنحدرين من أصل أفريقي وأهداف التنمية المستدامة هو تركيز يأتي في حينه، وإن المناقشات التي جرت بشأن الأهداف ١ و ٣ و ٤ و ٥ و ١٠ و ١٦ أبرزت الحاجة إلى مواجهة تعددية جوانب أشكال التمييز المختلفة. وسيكون من المفيد الحصول على مزيد من التفاصيل عن وضع مبادئ توجيهية تنفيذية بشأن كيفية إيلاء أولوية للمنحدرين من أصل أفريقي في جميع مراحل تنفيذ الأهداف. واستفسرت عن طبيعة المواضيع التي سيركز عليها في تقاريره المواضيعية المقبلة بعد التجديد الأخير لولاية الفريق العامل.

١٠ - **السيدة موتشو** (المغرب): قالت إن وفد بلدها يقدر المواضيع البالغة الأهمية المطروحة تحت شعار العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ولكن ما يثير جزعها هو أنهم لا يزالون يتعرضون للعنصرية لأسباب ترجع جزئيا إلى انبعاث مثير للقلق لأيديولوجيات قومية وشعبوية متطرفة. وأضافت أنها ستكون ممتنة لو حصلت على مزيد من المعلومات عن حالة صندوق التبرعات الذي أنشئ للسماح لعدد أكبر من المنحدرين من أصل أفريقي بالمشاركة في الدورات العامة للفريق العامل. واستفسرت عما أحرزه الفريق العامل من تقدم في الاتفاق على تعريف للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي. وأخيرا، استفسرت عن الشعور الحالي للمجتمع الدولي بشأن صياغة إعلان للأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي.

١١ - **السيد دي سوزا مونتيرو** (البرازيل): قال إن المنحدرين من أصل أفريقي يتأثرون بشكل غير متناسب بالفقر وعدم المساواة في جميع البلدان التي يشكلون فيها نسبة كبيرة من السكان، بغض النظر عن وضع البلد من حيث التنمية. ومن ثم ينبغي أن يكون النهوض بالتنمية المستدامة لهذه المجموعات أولوية في الجهود المبذولة لعدم تخلف أحد عن الركب. وأضاف أنه في حين يرحب وفد بلده بتركيز الفريق العامل على الصلة بين المنحدرين من أصل أفريقي وأهداف التنمية المستدامة، فإنه يستفسر عن الكيفية التي يمكن بها مواصلة تحليل هذا الموضوع الهام في المستقبل. وطلب أيضا الحصول على مزيد من التفاصيل بشأن سبل زيادة الدول والوكالات والصناديق والبرامج الدولية من تعاونها مع الفريق العامل، بما في ذلك في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المقبل بشأن التنمية المستدامة.

١٢ - **السيد دي لامورا سالسيدو** (المكسيك): قال إن أهداف التنمية المستدامة والعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي يتيحان فرصا ممتازة لاتخاذ تدابير محددة للنهوض بحقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي. وأضاف أنه سيكون ممتناً لو أطلع على أمثلة لبرامج مضطلع بها في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي مصممة خصيصا

لمكافحة التمييز العنصري والعنصرية الهيكلية الممارسين ضد المنحدرين من أصل أفريقي. وأضاف إن المكسيك تتيح حاليا للأشخاص من الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي تحديد هويتهم بصفتهم هذه في تعدادها السكاني. وفي المستقبل، ستوضع خطة عمل لدعم المنحدرين من أصل أفريقي تشركهم في عملية الصياغة. واستفسر عن المعايير الدنيا التي ينبغي اتباعها لقياس إدراج المنحدرين من أصل أفريقي في المبادرات المماثلة.

١٣ - **السيد غوميدز** (رئيس فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي): قال إن مؤشرات المساواة العرقية بالغة الأهمية لتوفير بيانات مصنفة، حتى يمكن تركيز البرامج على تحسين حالة المنحدرين من أصل أفريقي. وعما قريب سيتم اختبار ميداني في دول مختلفة للمبادئ التوجيهية التنفيذية التي وضعها الفريق العامل. وسيعتمد الفريق العامل المواضيع التي ستتضمنها تقاريره المواضيعية المقبلة في اجتماعه القادم الذي سيعقد في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. وعلى الرغم من أن الفريق يهتدي في عمله بإعلان وبرنامج عمل ديربان والعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، فإنه يأمل في أن تتوصل الدول الأعضاء قريبا إلى توافق آراء بشأن إنشاء منتدى للمنحدرين من أصل أفريقي.

١٤ - وردا على الأسئلة التي طُرحت عن أهداف التنمية المستدامة، قال إنه لا يمكن تحقيق تلك الأهداف دون جعل المنحدرين من أصل أفريقي جزءا رئيسيا من عملية التخطيط الوطني. وشجع الدول الأعضاء على استخدام المبادئ التوجيهية التنفيذية لإشراك المنحدرين من أصل أفريقي في جميع مراحل تنفيذ الأهداف.

١٥ - **السيد رونا** (المقرر المشارك للفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): قدم تقريره (A/72/286)، فقال إن الفريق العامل كرس اهتماماً كبيراً على مدى السنوات العشر الماضية للمناداة بتحسين تنظيم القطاع العسكري والأمني الخاص وكفالة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد هذين القطاعين. وأضاف إنه على الرغم من تركيز جانب كبير من الخطاب على انتهاكات الدول لحقوق الإنسان للسجناء والمحتجزين، يبرز التقرير ضرورة منع انتهاكات حقوق الإنسان من جانب كيانات من غير الدول تنفذ خدمات تقدمها الدول في العادة. ففي المرافق الخاصة، لا يتوافق تحقيق أقصى ربح وعائد من استثمارات الأطراف المعنية مع احترام حقوق المحتجزين في معاملة وظروف إنسانية، بما في ذلك التغذية، والرعاية الصحية، والترفيه، والتأهيل. وفي بعض البلدان، نجم عما للقطاع القوي لمشغلي السجون الخاصين من تأثير على من يضعون القوانين وينفذونها زيادة معدلات السجن وزيادة الاعتماد على الشركات الخاصة في إدارة السجون ومرافق الاحتجاز.

١٦ - واستطرد قائلا إنه عندما يُسند تقديم الخدمات العامة إلى كيانات مؤسسية خاصة، غالبا ما تنشأ مسائل تتعلق بالمسؤولية والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان. والدول ملزمة ليس فقط باحترام التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان، بل أيضا بكفالة ذلك الاحترام من جانب المشمولين بولايتها القضائية، بمن فيهم مشغلو السجون من القطاع الخاص. وثمة طائفة من صكوك حقوق الإنسان والمؤسسات ذات الصلة التي توفر الحماية للمحرومين من حريتهم، وتقتضي معاملتهم معاملة إنسانية كريمة وبطريقة غير تمييزية. وعلى الرغم من أن على الدولة في نهاية المطاف الالتزام باحترام حقوق الإنسان هذه وحمايتها والنهوض بها، فإن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في الأمم المتحدة: إطار الأمم المتحدة المعنون ''الحماية والاحترام والإنصاف'' تدعم بوضوح فكرة أن على الأطراف الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك كيانات الأعمال التجارية، أن تمتثل للمعايير والالتزامات الدولية لحقوق الإنسان. وأضاف إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أوضحت أن التزام الدول فيما يتعلق بحقوق السجناء يشمل أيضا المؤسسات الخاصة.

١٧ - **السيد دي لامورا سالسيدو** (المكسيك): قال إنه يتفق مع القول بأن المسجونين في المؤسسات التي تديرها شركات خاصة أضعف حالا من المسجونين في سجون تديرها الدولة. واقترح أن يرسل الفريق العامل التوصيات الواردة في التقرير إلى الأمين العام للمؤتمر الحكومي الدولي لاعتماد اتفاق عالمي بشأن الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، حتى يمكن إدراجها في الاتفاق العالمي. ولما كان التقرير لا يتضمن إشارات إلى حقوق المواطنين في الحصول على الخدمات القنصلية، فقد استفسر عما يمكن أن تفعله الدول الأعضاء لتعزيز السلطات القنصلية من أجل حماية حقوق الإنسان للمحتجزين.

١٨ - **السيدة واكر** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إنه على الرغم من أن ولاية الفريق العامل تتضمن العمل بشأن المسائل

المتصلة بالمرتزقة، والتي يوجد بشأنها تعريف واضح وعالمي وفقا للقانون الدولي الإنساني، فقد تسبب الفريق العامل في لبس بمد ولايته لتشمل الشركات العسكرية والأمنية الخاصة. وأضافت إن الاتحاد الأوروبي يُسلم بالأخطار التي تمثلها الأشكال المعاصرة من أنشطة المرتزقة، فضلا عما يمكن أن يكون لها من أثر سلبي بالغ على طول أمد النزاعات المسلحة وطبيعتها، ويعرب عن قلقه بشأن أي صلات ممكنة لها بالأنشطة الإرهابية. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يرى، منذ عدة سنوات، أن الفريق العامل سيكون أكثر فعالية إذا ما ركزت ولايته بصورة أوضح على مسألة المرتزقة بشكل خاص. والاتحاد الأوروبي ملتزم برفع المعايير المطبقة في قطاع الأمن الخاص العالمي الشرعي، الذي يقدم خدمات أساسية للعملاء من القطاعين العام والخاص، ويدعم الأنشطة الدبلوماسية والتجارية والإنسانية في بيئات معقدة في أنحاء العالم.

١٩ - **السيدة جونز** (المملكة المتحدة): قالت إن وفد بلدها قد أعرب من قبل عن قلقه بشأن تمديد ولاية الفريق العامل لتشمل الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، ويدعو الفريق العامل مرة أخرى إلى قصر تركيزه على مسألة المرتزقة بشكل خاص. وأضافت إن جميع سجون ومراكز الهجرة بالمملكة المتحدة، سواء كان يديرها القطاع العام أو الخاص، تخضع لذات عمليات التفتيش المستقلة وقوانين حقوق الإنسان.

٢٠ - **السيد رونا** (المقرر المشارك للفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): رد على ممثل المكسيك، فقال إن الفريق العامل سيتابع مقترحه المفيد للغاية والمتعلق بإحالة توصياته إلى الأمين العام للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بالهجرة الدولية. وأضاف أنه، فيما يتعلق بعدم وجود إخطار قنصلي، يفهم صلة ذلك بالموضوع واهتمام المكسيك الخاص، ولكنه لا يعرف إذا ما كان تعزيز الحق في الإخطار القنصلي يدخل ضمن ولاية الفريق العامل ويتطلب مناقشة المسألة مع سائر الأعضاء.

٢١ - وفيما يتعلق بالشاغل الذي تتكرر إثارته بأن الفريق العامل قد تسبب في لبس بتوسيع نطاق ولايته، أشار إلى أن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة كانت دائما جزءا من تلك الولاية وأن إدراجها لا يسبب لبسا على الإطلاق. فالمتعاقدون العسكريون من القطاع الخاص يؤدون كثيرا من المهام ذاتها التي يؤديها المرتزقة ويشكلون كثيرا من مخاطر حقوق الإنسان ذاتها. ويضطلع متعاقدو الأمن من القطاع الخاص بمهام حساسة هي عادة من مهام الدولة، ولكنها غالبا ما تسقط من خلال ثغرات الولاية القضائية في غياب آليات تنظيمية دولية.

٢٢ - **السيدة كريكلي** (رئيسة لجنة القضاء على التمييز العنصري): قالت أنه لا يزال هناك خطاب عالمي مسموم يؤجج نار التمييز العنصري. فعلى الرغم من التقدم القانوني الكبير المحرز منذ اعتماد الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في عام ١٩٦٥، لا تزال الدول بحاجة إلى تنفيذ تدابير خاصة بغية تهيئة الظروف الاجتماعية والاقتصادية اللازمة للإعمال التام لحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بتوجيه المجلس EC/2000/43 المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ المنفذ لمبدأ المساواة في المعاملة بين الأشخاص بغض النظر عن الأصل العرقي أو الإثني، ينبغي أن تشمل الحماية من التمييز العنصري أيضا غير مواطني الاتحاد الأوروبي والمهاجرين.

٢٣ - وأردفت قائلة إنه في خلال العام، شهدت لجنة القضاء على التمييز العنصري موروثات عنصرية واضحة كل الوضوح في التمييز ضد المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية. وقد أصبح القلق يساور اللجنة بشكل متزايد بسبب التحريض على الكراهية في سياق الهجرة وبسبب التنميط العنصري، بما في ذلك استهداف المهاجرين والمسلمين في إجراءات الأمن الوطنية. ولاحظت اللجنة مرة أخرى الاتجاه نحو تفادي استخدام مصطلح ''العنصرية''، وهي شكل معترف به دوليا من أشكال التمييز يتم تجميع البيانات بشأنه. وإن استخدام مصطلحات أخرى مثل ''كراهية الأجانب''، يحرم الضحايا من أي شكل من أشكال الانتصاف.

٢٤ - واسترسلت قائلة إنه على الرغم من كرم العديد من البلدان، يتعرض المهاجرون لسوء المعاملة من جانب جهات فاعلة تابعة للدولة وغير تابعة لها في البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد. وتشمل الممارسات التي أبلغت للجنة الاحتجاز التعسفي، وخطاب الكراهية، والتنميط العنصري، والاتجار بالبشر، والإعادة القسرية، والحرمان من الحصول على الخدمات الأساسية. وإن عدم إدانة بعض الدول لهذه الانتهاكات يزيد من مناخ الإفلات من العقاب.

٢٥ - واستطردت قائلة إن العنصرية والتمييز بين الجنسين يقترنان بهدف جعل نساء الأقليات عرضة بشكل خاص لانتهاكات حقوق الإنسان. وقد حثت اللجنة الدول الأطراف، في سياق الاستعراضات الدورية، على دراسة الأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها نساء الأقليات، واتخاذ تدابير هادفة لمعالجتها. وقد أشارت اللجنة على الدول الأعضاء بأن تتخذ الخطوات اللازمة لوقف الاستغلال في العمل وإساءة معاملة العاملات المهاجرات، وبخاصة العاملات المنزليات، وتعزيز حماية أولئك النساء من الاستغلال والانتهاك وبخاصة الانتهاك الجنسي. ودعت أيضا الدول الأطراف إلى إيلاء اهتمام خاص للمهاجرات ضحايا الاتجار بالبشر والعنف الجنسي والجنساني واتخاذ التدابير اللازمة لحمايتهن.

٢٦ - وتابعت قائلة إن اللجنة حثت الدول الأطراف على اتخاذ تدابير فعالة لدعم مبدأ عدم الإعادة القسرية بدون تمييز، ووقف الخطاب والعنف العنصريين المرتكبين ضد المهاجرين واللاجئين، وتحميل مرتكبي هذه الانتهاكات المسؤولية وتعويض الضحايا، وحظر نشاط المنظمات، بما في ذلك الأحزاب السياسية، التي تعزز التمييز العنصري. وعلاوة على ذلك، دعت اللجنة الدول الأعضاء، في بيانها بمناسبة انعقاد الاجتماع العام الرفيع المستوى بشأن مواجهة التحركات الكبيرة للاجئين والمهاجرين، إلى وضع إطار قائم على حقوق الإنسان للهجرة عند التفاوض بشأن الاتفاقات العالمية المتعلقة باللاجئين والهجرة، وهي تشارك بنشاط منذ ذلك الحين في تلك العملية.

٢٧ - ومضت قائلة إن اللجنة تواصل تناول حالة الروما والمسافرين في ملاحظاتها الختامية. وأعربت عن قلقها لأن إطار الاتحاد الأوروبي للاستراتيجيات الوطنية لإدماج الروما حتى عام ٢٠٢٠ لم يكن له أثر كبير على حياة الروما بسبب الافتقار إلى الإرادة السياسية أونقص التمويل أو عدم إجراء مشاورات حقيقية مع الروما المعنيين. ولا تزال الشعوب الأصلية تعاني من المظالم التاريخية، وقد دعت اللجنة الدول الأطراف إلى تناول تلك المظالم على نحو شامل، مع المشاركة الحقيقية من جانب الشعوب المتأثرة، والامتثال لمبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة.

٢٨ - وواصلت قائلة إنه في وقت يستخدم فيه بعض الزعماء السياسيين خطاب الكراهية أو لا يدينون الاعتداءات العنصرية بشكل قاطع، تدعو الحكومات والسياسيين الرفيعي المستوى ليس فقط إلى رفض وإدانة خطاب الكراهية العنصري والجرائم العنصرية ولكن أيضا إلى الإسهام بنشاط في تعزيز التفاهم والشمول والتنوع. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تهيئ بيئات اجتماعية واقتصادية يعامل فيها المهاجرون واللاجئون على قدم المساواة مع غيرهم. وينبغي لها أيضا أن تحظر على المسؤولين الانخراط في التنميط العنصري، وأن تتخذ تدابير خاصة للقضاء عليه، وأن تتفادي السياسات والبرامج التي يمكن أن تؤدي إلى ظهوره.

٢٩ - واسترسلت قائلة إنه في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، أصبحت سان تومي وبرينسيبي الدولة الطرف الـ ١٧٨ في الاتفاقية. وناشدت جميع الدول الـ ١١ المتبقية أن تصدق عليها، وبخاصة ميانمار، التي توصف انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب فيها ضد الروهينجيا بأنها تطهير عرقي.

٣٠ - وأضافت قائلة إن اللجنة عقدت ثلاث دورات، منذ آخر تقرير سنوي لها، ونظرت في ٢٠ تقريرا و ١٣ تقرير متابعة. وفي إطار إجرائها للإنذار المبكر والعمل العاجل، أصدرت اللجنة عددا من القرارات والرسائل، تتعلق بصورة رئيسية بالتعدي على حقوق الأراضي للشعوب الأصلية، وانتهاكات حقوق الإنسان للأقليات، بما في ذلك الاستخدام المفرط للقوة من جانب الشرطة، والاحتجاز التعسفي، وخطاب الكراهية، والعنف. وواصلت اللجنة تنفيذ الإجراء المبسط لتقديم التقارير، الذي بدأت مؤخراً عرضه على الدول التي فات أكثر من خمس سنوات على موعد تقديم تقاريرها. وواصلت اللجنة تحري الممارسات الجيدة لتعزيز أساليب عملها، بما في ذلك بتجريب أسلوب فرقة العمل/المقررين المشاركين، وعقدت اجتماعات ثنائية مع لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بغية تحسين التعاون وزيادة تنسيق أساليب العمل.

٣١ - وأعربت عن امتنان لجنة القضاء على التمييز العنصري للدعم المقدم من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني. وفي دورتها الحادية والتسعين، عقدت حلقة دراسية ناجحة جدا مع منظمات المجتمع المدني لمناقشة طرق مبتكرة لمكافحة التمييز العنصري، بما في ذلك استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

٣٢ - واختتمت كلمتها قائلة إن اللجنة بذلت جهودا واسعة النطاق لدعم الدول في مكافحتها للتمييز العنصري. وناقشت خطاب الكراهية والتنميط العنصري مع الوفود وفي ملاحظاتها

الختامية، وأكدت على منع هذه الممارسات من خلال عدد متزايد من القرارات والرسائل التي وجهت إلى الدول في إطار إجراء الإنذار المبكر والعمل العاجل. بيد أن قدرة اللجنة على مواجهة التحديات التي وصفتها تعتمد على تخصيص موارد ملائمة. وناشدت الدول الأعضاء على تناول الحالة الراهنة، التي تهدد وجود نظام الهيئات المنشأة بمعاهدات في حد ذاته.

٣٣ - **السيدة واكر** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): كررت الإعراب عن قلق الاتحاد الأوروبي العميق لتزايد العنصرية في أنحاء العالم، فقالت إن الاتحاد يدين بشكل ثابت جميع أعمال العنصرية، وحثت جميع الدول على أن تحذو الحذو ذاته. وقالت إن الاتفاقية تظل الصك الدولي الرئيسي لمكافحة العنصرية بجميع أشكالها وعلى جميع المستويات، ويرجع الفضل في ذلك جزئيا إلى قدرة اللجنة على تناول ما يستجد من قضايا. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي ينضم إلى اللجنة في تشجيعها للتصديق العالمي على الاتفاقية ويشجع أيضا جميع الدول الأطراف على النظر في الاعتراف باختصاص اللجنة بتلقي البلاغات. وأشارت مع الأسف إلى أن اللجنة لديها أكبر عدد من التقارير التي فات أوانها، فشجعتها على عرض خيار تقديم التقارير المبسطة على جميع الدول الأطراف. وقالت إن وفد بلدها مهتم أيضا بأن يسمع تقييم الرئيس لفعالية إجراء الإنذار المبكر والعمل العاجل.

٣٤ - **السيد دي سوزا مونتيرو** (البرازيل): ذكَّر بأن اللجنة كانت أولى الهيئات المنشأة بمعاهدات، فقال إن نشاطها الرائد كان أساسيا لإنشاء النظام المتعدد الأطراف لحقوق الإنسان. واستفسر عما يمكن فعله للتخفيف من عناء تقديم التقارير، والتشجيع على تحسين التنسيق بين الجهات المعنية بالتمييز العنصري من هيئات منشأة بمعاهدات، ومقررين، وأفرقة عاملة.

٣٥ - **السيد كيلي** (أيرلندا): أشار إلى القرارين المتخذين في إطار إجراء الإنذار المبكر والعمل العاجل فقال إنهما دلالة ملموسة على التحدي المتواصل الذي تظل تمثله قضايا التمييز العنصري والقضايا المرتبطة به. وطلب من الرئيس تحديد الاتجاهات السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية التي تحرك العنصرية وغيرها من أشكال التعصب. وقال إنه يود أيضا أن يعرف كيف يمكن استخدام عملية إصلاح المعاهدات لتعزيز أعمال اللجنة وتحسينها.

٣٦ - **السيد معن** (العراق): قال إن دستور العراق يكرس مبدأ المساواة بين جميع العراقيين ويحظر جميع أشكال التمييز على أساس نوع الجنس أو العرق أو الجنسية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو الاعتقاد أو الرأي، في جملة أمور. وهو يؤكد أيضا على حق جميع الرجال والنساء العراقيين في المشاركة في الشؤون العامة وممارسة حقوقهم السياسية.

٣٧ - واستطرد قائلا إن حكومة بلده تسعى جاهدة لدعم حقوق جميع العراقيين وتسعى، تحقيقا لهذه الغاية، إلى تلبية احتياجات جميع قطاعات المجتمع العراقي في خططها وبرامجها الإنمائية. وأضاف إن المناهج التعليمية تؤكد على أهمية قبول الآخر واحترام التنوع، وتقدم خدمات الرعاية الصحية لجميع المواطنين العراقيين على أساس غير تمييزي. وفضلا عن ذلك تسعى حكومته جاهدة إلى تعيين الأفراد المؤهلين على النحو المناسب من جميع الطوائف التي يتألف منها المجتمع العراقي في مناصب المسؤولية العليا في البلد.

٣٨ - وأردف قائلا إن الحكومة العراقية، إذ تدرك أن كثيرا من المدنيين الذين يعيشون في مناطق تسيطر عليها جماعات إرهابية في العراق كانوا يتعرضون لأبشع صور التمييز والطائفية، تبذل قصارى جهدها لتأهيل هؤلاء المدنيين، ومكافحة أي صور أخرى للتمييز قد يرتكبها ضدهم عراقيون من أنحاء البلد الأخرى، وتيسر إعادة إدماجهم تماما في المجتمع. وختاما، أكد على أن العراق بلد متعدد الجنسيات والديانات والأعراق، يستمد قوته من تعدديته الدينية والثقافية والعرقية.

٣٩ - **السيدة مايو** (ميانمار): قالت إن الطوائف العرقية والدينية المتعددة في بلدها لها تاريخ طويل من التعايش السلمي. وفي بعض أنحاء راخين، تعيش طائفة راخين العرقية كأقلية في ولايتها، ويتعرض الراخينيون لمزيد من التهميش. وطلب مستشار الدولة من جميع الأطراف الامتناع عن استخدام مصطلحي ''الروهينجيا'' و ''بنغالي'' لتفادي تأجيج التوترات، بيد أن الحالة أصبحت مسيسة بشكل بالغ. وأضافت أن ميانمار ملتزمة بتنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية المعنية بولاية راخين. وليس هناك بلد يتمتع بسجل مثالي لحقوق الإنسان. فالانتقال إلى الديمقراطية لا يعني فقط تغيير النظام بل أيضا تغيير عقلية الناس، وهي عملية طويلة وصعبة تتطلب الدعم من الدول الصديقة وتفهمها.

٤٠ - **السيدة موتشو** (المغرب): قالت إن المغرب يدين بشدة العنصرية بجميع أشكالها ومظاهرها، كما يدين الاعتداءات التي لا حصر لها على حقوق الإنسان للمهاجرين وتصويرهم بأنهم خطر على الأمن الوطني. وبموجب أول سياسة للهجرة في أفريقيا، قام المغرب بتسوية الأوضاع القانونية لأكثر من ٢٥ ٠٠٠ مهاجر ممن لا يحملون الوثائق اللازمة في أول حملة لتسوية الأوضاع القانونية، وبدأ حملة ثانية في عام ٢٠١٦. وأضافت أن وفد بلدها يود أن يعرف ما هي الفرص التي تتيحها خطة عام ٢٠٣٠ لإنهاء العنصرية والظواهر المتصلة بها. ويود أن يعرف أيضا كيف يقيم الرئيس فعالية آليات الرصد.

٤١ - **السيد لوكيانتسيف** (الاتحاد الروسي): قال إن التصديق العالمي على الاتفاقية هدف هام. بيد أن التحفظات على الاتفاقية، وبخاصة على المادة ٤، تعوق بشكل بالغ فعاليتها الكلية. وسيكون من المهم معرفة ما إذا كانت اللجنة تعتزم الاضطلاع بحملات إعلامية أو تدابير توعية أخرى للتشجيع على سحب التحفظات الحالية وكفالة عدم تقديم الدول الأطراف في الاتفاقية أي تحفظات في المستقبل.

٤٢ - **السيدة كريكلي** (رئيسة لجنة القضاء على التمييز العنصري): قالت إن اللجنة يساورها القلق حقا بشأن مسألة التحفظات، بالإضافة إلى التصديق العالمي وتقديم التقارير بانتظام من الدول التي صدَّقت على الاتفاقية. وتحث اللجنة الدول أيضا على أن تستفيد من إمكانية تقديم بلاغات فردية بموجب المادة ١٤ من الاتفاقية. وفيما يتعلق بخطة التنمية لعام ٢٠٣٠، قامت اللجنة بدور نشط في تحديد أهداف التنمية المستدامة، وهي تواصل المشاركة في الجهود المبذولة لتحقيقها. وعلى الرغم من تركيزها على الهدف ١٠، فهي ملتزمة بالتصدي للعنصرية عبر جميع الأهداف. وقد قدمت تقارير على نحو مشترك أو مستقل إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى الذي عقد في عام ٢٠١٧، وستواصل القيام بذلك.

٤٣ - وأردفت قائلة إن اللجنة أصدرت قرارين في آب/أغسطس: أحدهما يدعو السلطات السياسية العليا في الولايات المتحدة إلى أن تدين بشكل قاطع أعمال استعلاء العرق الأبيض في تشارلوتسفيل، ويتعلق القرار الآخر بالتنميط العرقي في شمال نيجيريا. وأضافت إن قرارات اللجنة لا تتخذ بخفة أو بكثرة، فهي نتيجة لعملية توافق آراء يستبعد أفراد البلد قيد النظر أنفسهم منها طوعا. أما فيما يتعلق بأثر الاتجاهات السياسية والاجتماعية والاقتصادية الحالية، فقد زاد بعضها من تهميش مجموعات كبيرة من الناس. ولا يعاني الجميع من التمييز العنصري، ولكن التمييز العنصري يستخدمه الأقوياء لتحريض مجموعات مهمشة مختلفة ضد أخرى.

٤٤ - وردا على ممثل ميانمار، قالت إنها تتفق مع القول بأن بلدا لا يخلو من التمييز العنصري، وأن ميانمار تشتبك مع وضع حساس جداً خلال فترة انتقال سياسي. ومع ذلك، فمن مصلحة ميانمار أن تصدق على الاتفاقية حتى يمكنها أن تمضي قدما في تهيئة مناخ ديمقراطي يمكن فيه لجميع الشعوب المشاركة بصورة شرعية.

٤٥ - وأضافت أنه فيما يتعلق بالنساء المهاجرات، فإنها ترى أن هناك حاجة إلى منظور عالمي لا يتبنى فقط قضية المهاجرات من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وإنما يتبنى أيضا، على سبيل المثال، قضية النساء العاملات بعقود عمل في أنحاء العالم الأخرى.

٤٦ - واسترسلت قائلة إن إجراء الانذار المبكر والعمل العاجل هو إجراء مهم. وفيما يتعلق بالكلل من تقديم التقارير، تعد دورة تقديم التقارير كل سنتين عاملا مساهما في هذا الوضع. وبالتالي، فعلى الرغم من أنه ينبغي لهيئات معاهدات حقوق الإنسان أن تيسر عملية تقديم التقارير، فقد اتفقت الدول الأطراف على الامتثال لأحكام الاتفاقيات المختلفة، بما في ذلك التزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير، وهذا الامتثال يتطلب طاقة وجهدا. وبعد مضي أكثر من ٥٠ عاما على اعتماد الاتفاقية، لا ينبغي أن تكون هناك حاجة للحديث عن خرق أبسط الأحكام الأساسية. وإن سن قانون ليس كافيا. فالقانون يجب أن تعقبه تدابير خاصة وإجراءات إضافية، بما في ذلك إجراءات تثقيف واضحة للغاية.

٤٧ - واستطردت قائلة إن وضع إطار شامل لحقوق الإنسان يتطلب موارد. ويتطلب أيضا أن تتعامل هيئات المعاهدات نفسها بعضها مع بعض مباشرة وبكفاءة، وذلك ما تفعله اللجنة بالفعل فضلا عما تفعله مع الدول والأطراف المعنية الأخرى.

٤٨ - **السيد غارسيا باز يي مينيو** (إكوادور): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه في سياق المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لعام ٢٠٠١، يظل إعلان وبرنامج عمل ديربان الصك

الوحيد الذي يصف تدابير شاملة لمكافحة العنصرية ويتناول سبل انتصاف كافية للضحايا.

٤٩ - واستطرد قائلا إن مجموعة الـ ٧٧ والصين تعارض كل أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لأنها تشكل انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ويجب التصدي لها بالوسائل السياسية والقانونية. وأعرب أيضا عن قلق المجموعة البالغ بشأن عودة أشكال معاصرة من التمييز العنصري والتعصب إلى الظهور، فضلا عن التحريض المتزايد على الكراهية وعلى التنميط العنصري والقولبة النمطية لأي أشخاص على أي أساس. وأضاف إن المجموعة تدين إشاعة هذه الأعمال من خلال تكنولوجيا الاتصالات الجديدة، والإنترنت، والإعلام. وتقوم حملات التثقيف والتوعية بدور بالغ الأهمية في وقف نشر رسائل العنصرية والتمييز العنصري. وينبغي أن ينصب التركيز على هدم التحيزات والقوالب النمطية، وإرساء قيم ومواقف جديدة، وتعزيز الحوار بين الأديان والثقافات من أجل تحقيق التسامح والوحدة، وإيجاد وعي عالمي بالثقافات والأديان المختلفة، وبخاصة بين الشباب. وهناك حاجة ملحة إلى وضع تدابير وسياسات فعالة تشجع جميع المواطنين والمؤسسات على اتخاذ موقف مناهض للتمييز العنصري.

٥٠ - واسترسل قائلا إن على الزعماء السياسيين والدينيين، فضلا عن وسائط الإعلام، القيام بدور هام في مكافحة خطاب الكراهية والقوالب النمطية، واتخاذ مواقف واضحة لا لبس فيها ضد التمييز العنصري. وفي هذا السياق، تلاحظ المجموعة عدم إحراز تقدم في وضع معايير تكميلية لسد الثغرات القائمة في أحكام الاتفاقية.

٥١ - وأردف قائلا إن المجموعة ترحب ببرنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك إنشاء منتدى للمنحدرين من أصل أفريقي ليكون آلية تشاور، ووضع مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي والاحترام الكامل لها.

٥٢ - **السيد إسكالانته هاسبون** (السلفادور): تكلم باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فقال إن منطقته المتعددة الأعراق والثقافات تعترف بما للتنوع من قيمة مضافة في مجتمعاتها. ولا يمكن تحقيق التنمية المستدامة إلا إذا عادت بالفائدة على الجميع، بغض النظر عن العنصر أو الأصل العرقي.

٥٣ - وتابع قائلا إن الجماعة ترفض جميع أشكال العنصرية وكراهية الأجانب والتمييز وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك التي تمارس ضد المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم فيما يتعلق بالهجرة. والجماعة ملتزمة بمراعاة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، بهدف تمكين أولئك المنحدرين من أصل أفريقي من ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتكرر أيضا الإعراب عن تأييدها لإنشاء منتدى للمنحدرين من أصل أفريقي في إطار مجلس حقوق الإنسان.

٥٤ - وأردف قائلا إن العنصرية شاغل عالمي، وعلى المجتمع الدولي أن يسهم إسهاماً كاملاً في القضاء عليها. ولا تزال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تعرقل التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والثقافية، بما فيها الحق في التنمية. وللتثقيف بحقوق الإنسان واحترام التنوع الثقافي وتعزيزه أهمية رئيسية في منع العنصرية والتمييز العنصري والقضاء عليهما.

٥٥ - واسترسل قائلا إنه، بالإضافة إلى ذلك، ينبغي إيلاء اهتمام خاص، من بين المنحدرين من أصل أفريقي، للأطفال والنساء والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة وضحايا أشكال التمييز المتعددة أو المتفاقمة. وتعترف الجماعة بضرورة اتخاذ إجراءات تدابير إيجابية للحد من أوجه التفاوت وعدم المساواة التي تمس هؤلاء الأشخاص وتصحيحها؛ والتعجيل بإدماجهم في المجتمع؛ وإزالة الفوارق القائمة في حصولهم على التعليم أو الوظائف، وتعزيز وصولهم إلى العدالة. وأضاف قائلا إن الجماعة ملتزمة بتعزيز التعاون مع الدول الأعضاء على تنفيذ خطة عمل العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وفقا للاتفاقات التي تم التوصل إليها من خلال عقد الأمم المتحدة الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

٥٦ - **السيدة كاري** (جزر البهاما): تكلمت باسم الجماعة الكاريبية فقالت إن الجماعة تقدر زيادة التركيز على حالة حقوق الإنسان للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي، اللاتي ما زلن يعانين بشكل غير متناسب من معدلات الفقر المرتفعة ويواجهن عقبات في الحصول على التعليم والخدمات الصحية والمشاركة السياسية. وحثت الدول الأعضاء على اعتماد سياسات توفر حماية فعالة للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي تمشيا مع استنتاجات الأمين العام الواردة في تقريره بشأن برنامج الأنشطة

لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي (A/72/323). وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي استعراض السياسات والقوانين التي تنطوي على التمييز ضد المنحدرين من أصل أفريقي الذين يواجهون أشكالا متعددة من التمييز على أسس أخرى وإلغاؤها لحماية الضحايا، ودعم مبادئ سيادة القانون، والديمقراطية، والعدالة الاجتماعية. وينبغي إنشاء منتدى المنحدرين من أصل أفريقي على النحو المتفق عليه آنفا، وإتاحة الفرصة للتعاون مع المنحدرين من أصل أفريقي بشأن التدابير الفعالة الواجب اتخاذها لإزالة آثار الرق.

٥٧ - وأردفت قائلة إن على الدول الأعضاء، وهي تنفذ خطة التنمية لعام ٢٠٣٠، أن تبذل قصارى جهدها لكفالة مشاركة الأقليات العرقية والإثنية، التي هي غالبا أشد أفراد المجتمع ضعفا وحرمانا، كأصحاب مصلحة في عملية التنمية المستدامة، وإيلائهم الاهتمام الكافي في تصميم وتنفيذ جميع البرامج والمبادرات ذات الصلة.

٥٨ - واسترسلت قائلة إن الشرعنة الفكرية للعنصرية وكراهية الأجانب من جانب الدارسين ووسائط الإعلام، وعودة جماعات الكراهية وأصحاب الأيديولوجيات السياسية المتطرفة إلى الظهور هي سبب القلق. وعلى الرغم من أنه ينبغي احترام الحق في حرية التعبير والحق في حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات، ينبغي للدول أن تكفل عدم ترسيخ التمييز والعنصرية وكراهية الأجانب. وأضافت أن النجاح في إتمام إنشاء ”سفينة العودة“، وهي النصب التذكاري الدائم بمقر الأمم المتحدة، الذي يخلد ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر الأطلسي، يمثل الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي لمكافحة جميع أشكال العنصرية، حيثما وجدت، وتذكرة قوية بماض مظلم.

٥٩ - **السيدة ديدريكس** (جنوب أفريقيا): تكلمت باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فقالت إنه يلزم اتخاذ إجراء دولي عاجل للتصدي لزيادة الحركات المتطرفة القائمة على الشعبوية والقومية والتفوق العنصري. وفي هذا الصدد، ترحب الجماعة بالقرار الذي اتخذه مجلس حقوق الإنسان مؤخرا لبدء مفاوضات بشأن وضع معايير تعترف بوجود مظاهر معاصرة للعنصرية، وذلك بروح الفقرة ١٩٩ من إعلان وبرنامج عمل ديربان. فهذه المعايير، بتناولها لمسألة كراهية الأجانب، وكراهية الإسلام، والتنميط العنصري، ومعاداة السامية، والتحريض على الكراهية، في جملة أمور، ستكفل أقصى قدر من الحماية وسبل انتصاف ملائمة للضحايا، وعدم السماح مطلقا بإفلات المرتكبين من العقاب.

٦٠ - واستطردت قائلة إن بلدان الجماعة تحث الدول الأعضاء على العمل من أجل التصديق العالمي على الاتفاقية ورفع أي تحفظات، وبخاصة على المادة ٤، لأنها تهزم أغراض الاتفاقية. وأضافت أن بلدان الجماعة تواصل تأييد إنشاء منتدى للمنحدرين من أصل أفريقي، فضلا عن صياغة إعلان بشأن تعزيز حقوق المنحدرين من أصل أفريقي، والاحترام التام لها، مما يعزز تنفيذ برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ويوفر منبراً لتحقيق المساواة الموضوعية للمنحدرين من أصل أفريقي، وتحث هذه البلدان الدول التي بها مواطنون من أصل أفريقي على أن تعرض استضافة مؤتمرات إقليمية بشأن إنشاء هذا المنتدى، يشارك فيها المنحدرون من أصل أفريقي. والمجتمع الدولي ملزم، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، باتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز التسامح واحترام التنوع.

٦١ - **السيد جيلينسكي** (كندا): تكلم أيضا باسم استراليا وأيسلندا وسويسرا ولختنشتاين والنرويج ونيوزيلندا، فقال إنه يجب التصدي للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب عن اقتناع على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية، ودعا إلى الانضمام العالمي إلى الاتفاقية والتنفيذ التام لها.

٦٢ - واسترسل قائلا إن جميع البشر ولدوا أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق وهم أفراد في أسرة إنسانية متنوعة واحدة. وإن آفة العنصرية القائمة ترفض تلك الحقيقة، وتنحر في أسس المجتمع، وتضع العراقيل في طريق حصول ضحاياها على المسكن والتعليم والوظائف والخدمات الاجتماعية وتعوق تقدم الجميع.

٦٣ - وتابع قائلا إنه يمكن للحكومات أن تعزز الإدماج، ولكنه يلزم اتخاذ إجراءات فردية وجماعية لاستئصال جذور العنصرية من القلوب والأذهان. والإدماج يعني أكثر من إنهاء التمييز العنصري، كما أن السلام يعني أكثر من وقف لإطلاق النار. وبتبني نموذج إيجابي لمجتمع شامل تحترم فيه الاختلافات ويحتفى بها، سيكون بوسع جميع الناس تقاسم ثمار السلام والأمن والعدالة والرخاء.

٦٤ - **السيدة واكر** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): تكلمت أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد: ألبانيا، والجبل الأسود،

وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب: البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى أوكرانيا، وجورجيا، وجمهورية مولدوفا، فقالت إن مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ترتبط ارتباطا وثيقا بحظر التمييز أيا كان أساسه. وأضافت إن الاتحاد الأوروبي يحترم التزاماته الدولية بموجب ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقية، وقد وضع إطارا قانونيا قويا شمل إصدار توجيه المجلس الأوروبي EC/2000/43 المنفذ لمبدأ المساواة في المعاملة بين الأشخاص ،بغض النظر عن أصلهم العرقي أو الإثني، ويشمل جميع مجالات النشاط، ويخول لجميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي سلطة إنشاء هيئات متخصصة لتعزيز المساواة في المعاملة. وأضافت قائلة إن الدول الأعضاء ملزمة بتجريم خطاب الكراهية، واعتبار الدافع العنصري أو القائم على كراهية الأجانب لأي جريمة ظرفاً مشدداً لدى تقرير العقوبات الواجب تطبيقها. وتولي الأحكام القانونية للاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الضحايا اهتماما خاصا أيضا لضحايا الجرائم المرتكبة بدافع التحيز.

٦٥ - ومضت قائلة إن المفوضية الأوروبية ترصد بدقة تبديل وتنفيذ هذا التشريع من جانب أعضائها وتدعم السلطات الوطنية والمجتمع المدني في إنفاذ القانون بصورة أكثر فعالية، وبخاصة عن طريق فريق الاتحاد الأوروبي الرفيع المستوى المعني بمكافحة العنصرية وكراهية الأجانب وأشكال التعصب الأخرى. وبالإضافة إلى التصدي لمعاداة السامية والكراهية القائمة على معاداة المسلمين من خلال جهود المنسقين المعينين خصيصا لهذا الغرض، تسعى المفوضية الأوروبية إلى زيادة عدد شركات تكنولوجيا المعلومات الملتزمة بدعم مدونة قواعد السلوك بشأن مكافحة خطاب الكراهية غير المشروع على الإنترنت، وتعمل مع تلك الشركات على تحسين الشفافية.

٦٦ - واسترسلت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يشارك بنشاط في آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان بتوجيه دعوات مفتوحة إلى فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، والمقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وأشارت مع الموافقة إلى أن أيام انعقاد منتدى المنحدرين من أصل أفريقي ستقتطع من أيام الاجتماع المخصصة للفريق الحكومي الدولي العامل المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، فأكدت من جديد على أن زيادة عدد أماكن انعقاد الاجتماع وأيامه وصكوكه القانونية ليست هي السبيل الأفضل لمكافحة التمييز العنصري. فالاتفاقية هي الصك المرجعي الدولي الأهم الذي يجسد القواعد والمعايير المشتركة للمجتمع الدولي. وأضافت إن الاتحاد الأوروبي يتفق مع تقييم مبكر قامت به لجنة القضاء على التمييز العنصري مفاده أن الأحكام الموضوعية للاتفاقية تكفي لمكافحة التمييز العنصري في الظروف المعاصرة.

٦٧ - وأردفت قائلة أن الاتحاد الأوروبي واءم سياسته الإنمائية مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وإن التعهد بألا يتخلف أحد عن الركب ملائم جدا لمكافحة العنصرية، إذ أن أولئك الذين يعانون من التمييز العنصري هم غالبا من يتخلفون عن الركب. وفي حين ينبغي للجهود الإنمائية مواصلة التركيز على تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء والفتيات، فإنه يلزم الأخذ بمنظور لتعميم مراعاة المساواة بين الجنسين لمساعدة الشباب والفتيان الذين يتعرضون لمزيد من العنف الذي تحركه دوافع عنصرية، ويكابدون معدلات انتحار مرتفعة، وغالبا ما تتفوق عليهم في الأداء فتيات ينتمين لخلفيات وشعوب أصلية أو أقليات مماثلة. وأشارت إلى أن تصنيف البيانات وفقا لمؤشرات خلاف نوع الجنس أو السن قد ثبت أنه مثير للمشاكل إلى حد بعيد، فقالت إن الاتحاد الأوروبي يشجع على اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في جمع البيانات، يتيح تقييم حالة أكثر الناس تعرضا للتمييز تقييما صحيحا ويتسم بالمرونة.

٦٨ - وتابعت قائلة إن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والهيئات الوطنية المعنية بالمساواة تقوم بدور هام في تعزيز حقوق الإنسان عن طريق التثقيف. وهناك حاجة إلى زيادة الوعي بين جميع الأطراف الفاعلة بالدور البالغ الأهمية الذي تقوم به تلك المؤسسات في تعزيز مجتمعات التسامح الخالية من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصب.

٦٩ - **السيد موسى** (مصر): قال إن كراهية الأجانب والتعصب والعنصرية والتمييز العنصري تدوس حقوق الإنسان الأساسية وكرامته ومن ثم تشكل خطرا على السلام والأمن الدوليين والتنمية والاستقرار الاجتماعي. وهي أيضا لا تتوافق مع الديمقراطية وسيادة القانون. وعلى المجتمع الدولي التصرف على نحو متضافر لمكافحة ظهورها العالمي من جديد، وذلك بحظر نشر أفكار العنصرية وكراهية الأجانب ومنع إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لنشر التحريض والكراهية.

٧٠ - واستطرد قائلا إن الأمين العام أشار في تقريره بشأن حق الشعوب في تقرير المصير (A/72/317) إلى أن على جميع الدول إلتزام بتعزيز إعمال ذلك الحق. وفي الذكرى السنوية الخمسين لاحتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية، تدعو مصر الأمم المتحدة إلى النهوض بمسؤولياتها.

٧١ - **السيد كارابالي باكيرو** (كولومبيا): قال إن التنوع يثري جميع المجتمعات ويسهم في التماسك الاجتماعي. ويُسلم الدستور الكولومبي لعام ١٩٩١ بأن كولومبيا بلد متعدد الأعراق واللغات والثقافات، وهو يضم قرابة ٣٠ مادة تشير إلى المجموعات العرقية وثقافاتها المختلفة. ويؤكد الدستور لا على المساواة الرسمية فقط بل أيضا على المساواة المادية وتكافؤ الفرص واتخاذ إجراءات إيجابية لنفع المجموعات المحرومة. وفي عام ٢٠١٤، وقعت كولومبيا على اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب، واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة جميع أشكال التمييز والتعصب.

٧٢ - وأردف قائلا إن حكومة بلده تظل ملتزمة بتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، فضلا عن خطة عمل عقد الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي في الأمريكتين. ومنذ عام ٢٠١١، تعد أعمال العنصرية، أو التمييز والتحرش على أساس العرق، أو الدين، أو الأيديولوجية السياسية، أو الأصل العرقي، أو الثقافي، أو الوطني، أعمالا إجرامية.

٧٣ - **السيدة شيلوه** (إسرائيل): قالت إن التنوع يساء فهمه ويستغل لتعزيز العنصرية والمعاداة للسامية وكراهية الأجانب وكراهية الإسلام. فهناك قدر كبير جدا من الكراهية والتحريض على العنف، وكثير جدا ممن يستخدمون نفوذهم لتقسيم المجتمعات بدلا من توحيدها. وقد ابتلي الشعب اليهودي ببلاء معاداة السامية منذ أمد طويل. وقد نشرت في السنة الماضية على الإنترنت مئات الآلاف من دعوات معادية للسامية إلى ارتكاب العنف ضد اليهود. ويمكن لشركات البيانات الضخمة أن تساعد في مكافحة العنصرية على الإنترنت، ولكن قلوب الناس وعقولها لا يمكن كسبها بالتكنولوجيا وحدها. والسبيل إلى وقف الجهل وبناء التسامح هو تعليم مفهوم أنه ليس هناك تفوق لجنس أو دين أو ثقافة، بل هناك فقط جنس بشري يضم الجميع. وما دامت العنصرية تهدد المجتمع والسلام، فالسبيل الوحيد للمضي قدما هو تعليم التسامح في المدارس والمؤسسات الدينية وفي البيت.

٧٤ - **السيد لوكيانتسيف** (الاتحاد الروسي): قال إنه ما زالت ممارسات العنصرية وكراهية الأجانب والتعصب تنتشر في أنحاء العالم. وعندما يستخدم الخطاب العنصري لكسب الأصوات، وتغرق وسائط الاتصال الجماهيري والإنترنت في شعارات العنصرية والأفكار المتطرفة، فمن عدم الشعور بالمسؤولية الزعم بأن حرية التعبير لها الأولية المطلقة، وعدم اتخاذ أي إجراء للتصدي لذلك، في حين يتم طوال الوقت تطبيق معايير مزدوجة على حالات مماثلة. ويتطلب الأمر من الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري أن تعلن اعتبار أي نشاط يعزز العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب نشاطا يعاقب عليه القانون وفقا للمادة ٤.

٧٥ - واستطرد قائلا إن ممارسة تكريم الأعضاء السابقين في تنظيم قوات الحماية المسلحة (Waffen SS) والمتعاونين معهم أصبحت ممارسة شائعة في قلب أوروبا، وحيث يروج للمتعاطفين مع النازية ومجرمي الحرب بصفتهم أبطال حرب ومناضلين من أجل الحرية. ولا يُتصور أن تتعرض النُصب التذكارية التي تخلد ذكرى من حرروا أوروبا والعالم من الفاشية للاعتداء في ذات البلدان التي عانت شعوبها من آثار نظريات التفوق العرقي معاناة مباشرة.

٧٦ - وأردف قائلا إن الإطار القانوني لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري الذي وضعته الاتفاقية، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي، ينبغي تعزيزه إلى أقصى حد ممكن، بما في ذلك بدعم عمل لجنة القضاء على التمييز العنصري. وإن محاولات الحد من سلطتها المقررة في الاتفاقية، وبخاصة فيما يتعلق بتسوية المنازعات بين الدول الأطراف، هي محاولات غير مقبولة.

٧٧ - ومضى قائلا إن أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ ممن يسمون غير مواطنين وأقليات عرقية في منطقة البلطيق يخضعون لتمييز عرقي ويُحرمون من حقوقهم وحرياتهم الأساسية. وتقوم الحكومات في المنطقة بتنفيذ تدابير تهدد لغات الأقليات العرقية، وبخاصة في مجال التعليم، وقد حذت أوكرانيا الحذو ذاته بإصدارها قانون التعليم الجديد القائم على التمييز. فحق جميع الشعوب في تقرير المصير

مكرس في ميثاق الأمم المتحدة، وصكوك حقوق الإنسان، وإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة. ولا يمكن إقامة نظام عالمي تستطيع فيه جميع الشعوب أن تختار مستقبلها السياسي وفقا للميثاق والقانون الدولي إلا إذا أُعملت حقوقها بدون تطبيق معايير مزدوجة وعلى نحو مستقل عن المصالح المتنازعة لفرادى الدول ومجموعات الدول.

٧٨ - **السيد حبيب** (إندونيسيا): قال إن التعصب والكراهية غالبا ما يتخذان أشكالا مرعبة وينجم عنهما آثار خطيرة. ولا بد لجميع البلدان والأطراف المعنية الأخرى أن تقوي إرادتها السياسية للتصدي للمواقف العنصرية ومواقف كراهية الأجانب والعنف العدائية التي تقترن بتزايد إساءة استعمال وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت لنشر الكراهية والتعصب. ومن الجوهري لمكافحة التمييز العنصري وما يتصل به من تعصب المشاركة التامة للمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، ووسائط الاعلام الجماهيري، إلى جانب إجراء حوار بين الثقافات يشجع على احترام التنوع. وأضاف إن إندونيسيا تدعم بقوة التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما، وبخاصة الفقرة ١٣ من الوثيقة الختامية لمؤتمر ديربان الاستعراضي.

٧٩ - وأردف قائلا إنه على الرغم من أن الدول مسؤولة عن وضع سياسات تتفق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، فالجميع مسؤولون عن الترويج لسياسة سلام وتسامح. وينبغي إدانة الممارسات القائمة على كراهية الإسلام، وتمجيد النازية، وغيرها من الممارسات التي تؤجج أشكال العنصرية المعاصرة. وينبغي الالتزام بصدق بالتدابير القانونية والسياساتية والمؤسسية المتخذة لحماية جميع الأفراد من العنصرية، بما في ذلك التدابير التي تتخذ شكل خطط عمل وطنية. ودعا إلى إنهاء العنصرية، وأعلن تأييد بلده لأعمال فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي.

رفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠